



إدارة حماية الأسرة
FAMILY PROTECTION DEPARTMENT

المملكة الأردنية الهاشمية

إيجاز عن طبيعة عمل
إدارة حماية الأسرة



فهرس الإيجاز

- مقدمة
- محاور العمل
- مقومات الاستحداث
- نبذة تاريخية
- الرؤيا والرسالة
- الإطار القانوني
- الأهداف والمبادئ العامة
- الاختصاص النوعي للإدارة
- آلية استقبال الشكاوي
- الخدمات التي تقدمها الإدارة
- إجراءات الإدارة في التعامل مع قضايا العنف الأسري
- الوقاية
- شركائنا على المستوى المحلي / الدولي

مقدمة

تعتبر مشكلة العنف الأسري واحدة من أهم المشاكل الاجتماعية التي تواجه مختلف دول العالم، ولقد أصبحت هذه المشكلة تحظى بالكثير من الاهتمام في عالمنا المعاصر لارتباطها بأساس المجتمع وهو الأسرة، ولما كانت الأسرة هي اللبنة الأساسية في بناء المجتمعات المتقدمة وعليها يعتمد دوام هذه المجتمعات، فقد كان لا بد من بذل الجهود للحفاظ على هذه اللبنة وحمايتها للارتقاء بالأسرة الأردنية وتطوير بيئة أسرية صحية معافاة في مجتمع خالٍ من الآفات النفسية والاجتماعية التي قد تواجهها، بالمشاركة مع مؤسسات محلية ودولية تعنى بحقوق المرأة والطفل لمعالجة قضايا العنف الأسري والاعتداءات الجنسية.

محاو العمل


○ الاستقبال والتحقق

○ الخدمات المقدمة

○ المتابعات الاجتماعية

○ الدراسات الإحصائية

○ التوعية والإعلام



مقومات الاستحداث

○ الرؤية الملكية السامية


○ الإيمان بحقوق الإنسان

○ الأديان السماوية

○ العادات والتقاليد والثقافة الاجتماعية


○ القوانين الأردنية

○ الاعتراف بالمشكلة



نبذة تاريخية

- تم استحداث ادارة حماية الاسرة في نهاية عام 1997م
- باشرت الادارة اعمالها عام 1998م من خلال قسم لحماية الاسرة
- عام 2003م اصبحت ادارة حماية الاسرة ادارة مستقلة يتبع لها الاقسام التالية:



1. الإدارة المركز الرئيسي
2. قسم شرق عمان
3. قسم الزرقاء
4. قسم الرصيفة
5. قسم اربد
6. قسم البلقاء
7. قسم المفرق
8. قسم جرش و عجلون
9. قسم مادبا
10. قسم الكرك
11. قسم العقبة



الرؤيا

الانسان ثروة هذا البلد ولا بد من تضافر جهود جميع
المؤسسات للاستثمار بهذه الثروة خير استثمار

الرسالة

الأسرة هي اللبنة الأساسية في بناء المجتمعات وعليها يعتمد دوام هذه المجتمعات ومن الأهمية بمكان الحفاظ على كيانها وحمايتها وتحقيق أمنها الاجتماعي الذي يشكل احد ركائز أمنها الشامل وذلك من خلال مواجهة أية آفات اجتماعية قد تواجهها.

○ قانون الحماية من العنف الأسري رقم (6) لعام 2008 والذي اعطى
صلاحيات الى ادارة حماية الاسرة في مجال التدخل والعلاج في قضايا
العنف الاسري

التشريعات الوطنية

○ قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (9) لعام 1961م و تعديلاته رقم
(16) لعام 2001م، والتي تعطي صلاحيات قانونية للضابطة العدلية في
مجال التعامل مع الإقفل وجمع الدلتها، والقبض على فاعليه أو احوالتهم الي
السلطة المختصة، والاعتداءات الجنسية، كما أفردت نصوصاً خاصة لقضايا العنف الأسري
وأهمها قانون الأمن العام رقم (38) لعام 1965 من خلال اجراءات علاجية
وإجراءات وقائية تهدف الى المحافظة على ارواح المواطنين
وأعراضهم وأموالهم وممتلكاتهم وحفظ الأمن والنظام

○ قانون العقوبات الأردني

○ قانون منع الجرائم

الاهداف

- العمل مع مؤسسات الرسمية وغير الرسمية للوصول الى مجتمع آمن وخال من الجريمة قدر المستطاع.
- المحافظة على امهات أمنات لا تمتهن كرامتهن ولا يتعرضن للإساءة ليكن امهات قادرات على تربية نشئ صالح وجيل واع.
- حماية الاطفال من التعرض للإيذاء بشتى انواعه ليتحملوا مسؤولية خدمة الوطن بثقة وأمانة.
- نشر التوعية بين افراد المجتمع المحلي حول ضرورات حماية افراد الأسرة من العنف وحول ما يمكن ان يتعرض له الابناء من ايذاء سواء من داخل الأسرة او من خارجها.
- تأسيس شبكة اتصال مع المؤسسات والمنظمات الحكومية وغير الحكومية والتي تتعامل مع قضايا النساء والأطفال وحقوق الانسان بهدف تبادل الخبرات ووجهات النظر حول كل ما يستجد في هذا المجال.
- ادامة الاتصال مع الدول ذات الخبرات المتقدمة في هذا الحقل وذلك لاكتساب كل ما هو جديد وملائم للمجتمع الاردني على هذا الصعيد وفقاً للعادات والتقاليد والأحكام الدينية.
- تأسيس قاعدة بيانات معلوماتية تعنى بمتابعة ودراسة وتحليل المستجدات على صعيد التعامل مع هذه الحالات.

المبادئ العامة

- العمل وفق القوانين والتشريعات النافذة
- السرية ومراعاة الخصوصية
- الحيادية وعدم الانحياز
- البعد الإنساني والاجتماعي
- استقبال الحالات من جميع الجنسيات
- النهج التشاركي
- الإيمان بحقوق الإنسان
- الدقة في الإجراءات
- الرغبة في العمل

الاختصاص النوعي للإدارة

- تتعامل الإدارة مع حالات الاعتداءات الجنسية الواقعة على الإناث والذكور بغض النظر عن عمر الضحية وسواءً أكان الفاعل من داخل الأسرة أو خارجها
- حالات العنف الأسري والإهمال التي تقع على الأطفال متى كان الفاعل من داخل الأسرة
- حالات الإيذاء الجسدي الواقع على الإناث البالغات متى كان الفاعل من داخل الأسرة
- حالات الفتيات المتغيبات عن المنازل
- حالات المشاهدة والاستزارة الصادرة عن القضاء الشرعي
- اللقطاء ومجهولي النسب
- قضايا الخادمت والعاملات في المنازل

آلية استقبال الشكاوي

1. الضحايا مباشرة أو من نويهم من خلال أقسام الإدارة المنتشرة في كافة أنحاء المملكة
 2. المراكز الأمنية الموزعة على كافة أنحاء المملكة
 3. الوزارات والمؤسسات الحكومية والمنظمات غير الحكومية (منظمات المجتمع المدني) أو أي جهة أخرى تعنى بهذا الموضوع
 4. الهاتف المجاني (911) على مدار (24) ساعة
 5. الجيران والأقارب والمصادر المختلفة
 6. موقع الإدارة الإلكتروني
- www.familyprotection.psd.gov.jo

مكتب الاستقبال

الخدمات التي تقدمها الإدارة

يقوم بأخذ المعلومات والاستفسارات اللازمة عن الحالة بمنتهى السرية وتدوين المعلومات في سجل الإخباريات والشكاوى، والتأكد من الاختصاص النوعي والمكاني للإدارة.



غرف مقابلات النساء



وهي مخصصة للإناث حيث يتم مقابلة الضحايا من قبل ضابطات شرطة نسائية متخصصات، مما يعطيهن شعور بالارتياح وبالتالي الحصول على معلومات وافية عن الإساءة التي تعرضن لها.

غرف مقابلات الاطفال



والتي جهزت بشكل يوفر جو دافئ
وهادئ للطفل بعيداً عن الشخص المسيء أو
أي تأثير آخر قد يسبب له أية ضغوطات
تمنعه من الإدلاء بالمعلومات المطلوبة ويتم
مقابلة الأطفال الإناث من قبل ضابط شرطة
نسائية.

تسجيل الفيديو




وهي تقنية حديثة في الإدارة يتم من خلالها تصوير وتسجيل مقابلات الأطفال المساء إليهم بواسطة الفيديو بهدف تجنب هؤلاء الأطفال تكرار سرد وقائع ما تعرضوا له من اعتداء عند توديع القضية إلى المحكمة المختصة، كما أنها معتمدة بالقانون كبديل للإفادات المكتوبة للأطفال وفقاً للمادة رقم 158 من قانون أصول المحاكمات الجزائية المؤقت رقم 76 لسنة 2003.

مكتب الخدمة الاجتماعية



يضم المكتب باحثين اجتماعيين مؤهلين للتعامل مع قضايا العنف الأسري من وزارة التنمية الاجتماعية ومؤسسة نهر الأردن. يتولى هذا المكتب متابعة الحالات اجتماعياً والقيام بزيارات تتبعيه بهدف الاطمئنان عليهم. كما يقوم الباحثون بعمل جلسات إرشاد أسري وجلسات مصالحة أسرية للحالات التي يتم معالجتها داخل الإدارة ودون الحاجة إلى توديعها للقضاء.

عيادة الطب الشرعي



يتم فحص وإجراء الفحوصات الطبية اللازمة للضحايا بعيادة الطب الشرعي داخل الإدارة دون الحاجة إلى نقلهم للمستشفيات العامة وذلك لتجنيبهم أية معاناة نفسية والمحافظة على خصوصية وسرية الحالة. يشرف عليها طبيب شرعي منتدب من المركز الوطني للطب الشرعي، كما يقوم الطبيب بفحص الجاني بعيادة أخرى داخل الإدارة، ويصدر الطبيب التقارير الطبية اللازمة وهي معتمدة من القضاء.

عيادة الطب النفسي



يشرف على هذه العيادة أطباء متخصصون في هذا المجال منتدبون من المركز الوطني للصحة النفسية وذلك بغرض تقديم خدمات الطب النفسي لأطراف الحالة، ووضع خطة العلاج للحالات التي يتم التعامل معها.

○ الرعاية الطبية اللاحقة :

تتم متابعة حالات العنف الأسري في المستشفيات الحكومية دون مقابل وبقرار من مجلس الوزراء رقم 10/11/2/27615 تاريخ 26/9/2004م.


○ دور الإيواء :

تقوم الإدارة وبالتعاون مع وزارة التنمية الاجتماعية ومؤسسة نهر الأردن بإيواء وحماية بعض الأطفال/النساء ضحايا العنف الأسري لفترة مؤقتة، ومعالجتهم ضمن برنامج تأهيل نفسي ومتابعة علاجهم حسب التوصيات الطبية. كما يقوموا بتزويد الإدارة بتقارير عن تطور الحالة.

1. دار الوفاق الأسري (مركز خدمات ضحايا العنف الأسري) الخاص بالنساء المعنفات / وزارة التنمية الاجتماعية
2. دار الأمان الخاصة بالأطفال / مؤسسة نهر الأردن
3. دور الإيواء الخاصة بالأحداث / وزارة التنمية الاجتماعية
4. مراكز الإيواء الخاصة بمجهولي النسب / وزارة التنمية الاجتماعية

اجراءات الادارة في التعامل مع قضايا العنف الاسري

دراسة اجتماعية



إجراءات ادارية

توديع للقضاء

مؤتمر حالة

- يجمع عدد من المهنيين المعنيين بالتعامل مع حالة العنف الاسري لتحديد الاستجابة المطلوبة وآلية التدخل والخدمات الفورية التي تحتاجها الحالة وتقييم ما تم تقديمه من خدمات لبعض الحالات التي تستدعي اجراء مؤتمر حالة.
- يعقد المؤتمر بدعوة من مدير الإدارة أو رؤساء الأقسام في المحافظات ويشترك به المدير أو رئيس القسم ورئيس مكتب الخدمة الاجتماعية والطبيب النفسي والطبيب الشرعي ومن الممكن أن يدعى لهذا الاجتماع مهنيين من المؤسسات ذات العلاقة.
- يعكس مؤتمر الحالة فعالية نهج المؤسسات المتعددة في الاستجابة لحالات العنف وفي تقديم الخدمات المناسبة للمتضررين من العنف الاسري.

إحصائيات



نهاية 2011/8	2010	2009	2008	2007	السنة	
1468	2023	1672	1326	1343	المجموع	عدد القضايا التي ودعت للقضاء
%27	%23	%26	%30	%45	النسبة	
3268	5274	4208	2658	1319	المجموع	عدد الحالات التي حولت إلى مكتب الخدمة الاجتماعية
%60	%61	%65	%62	%45	النسبة	
739	1308	536	328	282	المجموع	عدد الحالات التي حولت إلى الحاكم الإداري
%13	%16	%9	%8	%10	النسبة	
5474	8605	6416	4312	2944	المجموع	

الوقاية

تعمل الإدارة على برامج وقائية ضمن إطار الوعي العام لتوعية الناس من خطورة العنف الأسري ونتائجه، كما تهدف هذه البرامج الى تشجيع عدم قبول الحالات المؤدية للعنف الأسري وذلك لخفض قبولها اجتماعيا في المجتمع الاردني، وترفع الإدارة الوعي العام من خلال عدد من الطرق المختلفة منها:-

- توعية العاملين والعاملات في مؤسسات تقديم الخدمة لضحايا العنف والإساءة والجناة وخاصة بوزارة التربية والتعليم، والصحة، والتنمية الاجتماعية، والقضاء وغيرها من المؤسسات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني.

- إقامة محاضرات من قبل ضباط من إدارة حماية الأسرة في المدارس والكليات والجامعات والمستشفيات العامة والخاصة ومؤسسات المجتمع المدني ولنزلاء مراكز الاصلاح والتأهيل في مختلف مناطق المملكة.

- 
- 
- نشرات التوعية في الصحف والبوسترات والبروشورات التي يتم توزيعها في المحاضرات التوعوية.
 - إعطاء محاضرات توعيه وتنقيف للعاملين في مديريات الشرطة والمتدربين في معاهد التدريب الشرطة المختلفة.
 - نشر معلومات تهدف إلى الوقاية من العنف الأسري ورفع الوعي العام من خلال موقع إدارة حماية الأسرة على شبكة الانترنت.

شركائنا في العمل / المستوى المحلي

○ وزارة التنمية الاجتماعية

● دار الوفاق الأسري

● دور الإيواء

○ وزارة العدل

○ وزارة الصحة

● المركز الوطني للطب الشرعي

● المركز الوطني للصحة النفسية

○ وزارة الداخلية

● دائرة الأحوال المدنية والجوازات

● الحاكم الإداري

○ وزارة التربية والتعليم

○ وزارة التخطيط والتعاون الدولي

○ المجلس الوطني لشؤون الأسرة

○ اللجنة الوطنية لشؤون المرأة

○ مؤسسة نهر الأردن

○ هيئة شباب كلنا الأردن

○ معهد الملكة زين الشرف

○ أمانة عمان الكبرى



شركائنا / المستوى الدولي

- مؤسسة إنقاذ الطفل / الدنمارك
- لجنة الإغاثة الدولية
- منظمة ارض البشر / لوزان
- المفوضية السامية لشؤون اللاجئين / UNHCR
- وكالة الغوث الدولية / UNRWA
- منظمة الأمم المتحدة للطفولة / UNICEF
- منظمة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة / UN Women
- صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للسكان / UNFPA
- صندوق الأمم المتحدة الإنمائي / UNDP
- مؤسسة كويست سكوب للتنمية الاجتماعية
- السفارة الأمريكية
- السفارة البريطانية
- المركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين الأمريكي

